

أسئلة للفائدة مُجمعة من اختبارات سابقة :

س ١ : شركة العقد هي :

- أ - الشركة التي تتم بطريق التعاقد بين أصحابها .
ب - هي الشركة التي تنتقل إلى الشركاء عن طريق الإرث .
ج - هي الشركة التي يتم الاشتراك فيها باكتساب المباحات .

س ٢ : المراد بشركة الإباحة :

- أ - اشترك العامة في تملك الأشياء المباحة غير المملوكة .
ب - اجتماع في تصرف .
ج - اشتراك اثنين فأكثر في مشروع معين .

س ٣ : من صور شركة الأملاك :

- أ - الاشتراك في الإرث .
ب - الاشتراك في الوصية .
ج - الاشتراك في الموهوب .
د - جميع ما ذكر .

س ٤ : فيما يتعلق في الربح في شركة العقد :

- أ - تصح الشركة مع جهالة الربح .
ب - تصح الشركة مع اشتراط مبلغ معين لأحد الشركاء .
ج - تصح الشركة إذا كان الربح جزءاً شائعاً معلوماً لجميع الشركاء على حسب الاتفاق .

س ٥ : إذا جعل لمدير الشركة نسبة من الأرباح مقابل الإدارة :

- أ - تصح الشركة ويعد المدير مضارباً .
ب - تبطل الشركة .
ج - تصح الشركة وتبطل هذه النسبة .

س ٦ : من شروط شركة العنان :

- أ - كون المالكين معلومين .
ب - كون المالكين من العروض .
ج - اختلاف الشركاء في مقدار الربح .

س ٧ : يشترط لجواز الإسهام بالعروض في الشركة :

- أ - كونها من المثليات .
ب - تقويمهما بالنقد عند عقد الشركة .
ج - كون العروض من الآلات التي تصلح للشركة .

س ٨ : ليس لشركة الأعمال رأس مال نقدي :

- أ - لأن محل المشاركة فيها هو العمل .
ب - لأن محل المشاركة فيها هو المال .
ج - لأن محل المشاركة فيها هو العروض .

س ٩ : تسمى شركة الوجوه بشركة الذمم لأن :

- أ - الشركاء فيها لا ذمم لهم .
ب - لأن الشركاء أهل ذمة .
ج - الشركاء يشتركون المال موجلاً في ذممهم .

س ١٠ : من أركان شركة المضاربة :

- أ - رب المال والمضارب والمال والعمل والصيغة التي تنعقد بها المضاربة .
ب - رب المال والعمل والمضارب .
ج - العامل والمال والصيغة والمضارب .
د - ليس مما سبق .

س ١١ : أي شرط يؤدي إلى قطع الاشتراك في الربح :

- أ - فهو شرط صحيح .
ب - فهو شرط باطل .
ج - فلا مانع منه إذا اتفق عليه الشركاء .

س ١٢ : من شروط الربح في شركة المضاربة :

- أ - أن يكون الربح معلوماً .
ب - أن يكون الاتفاق بين الشركاء على نسبة شائعة من الربح .
ج - ألا يجمع المضارب بين الربح والخسارة .
د - جميع ما ذكر .

- س١٣ : من موجبات ضمان المضارب :
- أ - مخالفة شروط المضاربة .
 - ب - التعدي على مال المضاربة .
 - ج - التقصير في إدارة مال المضاربة أو الإهمال في حفظها .
 - د - جميع ما ذكر .

- س١٤ : المراد بالمضاربة المقيدة :
- أ - هي التي يقيد صاحب المال فيها بالتجارة في مجال معين .
 - ب - هي المضاربة التي يكون فيها المضارب أميناً .
 - ج - هي المضاربة في الأسواق .
 - د - ليس مما سبق .

- س١٥ : حصص الشركاء في شركة التضامن :
- أ - لا تطرح للاكتتاب العام ولا يجوز تداول حصص الشركاء .
 - ب - لا تطرح للاكتتاب العام ويجوز تداول حصص الشركاء .
 - ج - يجوز طرح حصص الشركاء للاكتتاب العام ويجوز تداول حصص الشركاء .

- س١٦ : يعد المضارب :
- أ - أميناً ووكيلاً وشريكاً .
 - ب - أميناً ووكيلاً ولا يعد شريكاً .
 - ج - يعد وكيلاً وشريكاً وليس أميناً .

- س١٧ : القيمة السوقية للسهم :
- أ - هي قيمة السهم في سوق العرض والطلب .
 - ب - هي قيمة السهم عند تصفية الشركة .
 - ج - هي القيمة المسجلة في وثيقة السهم .

- س١٨ : التنضيق الحكمي هو تقييم الموجودات بالقيمة العادلة :
- أ - العبارة صحيحة .
 - ب - العبارة خاطئة .

- س١٩ : من خصائص شركة المساهمة :
- أ - أن رأس المال فيها يقسم إلى أسهم متساوية القيمة .
 - ب - أن أسهمها غير قابلة للتداول .
 - ج - أنها تتمتع بذمة مالية غير مستقلة عن ذمم الشركاء .

- س٢٠ : الراجح هو عدم جواز ما يسمى بحصص التأسيس في شركات المساهمة :
- أ - العبارة صحيحة .
 - ب - العبارة خاطئة .

- س٢١ : تكييف السندات بأنها :
- أ - قروض بفوائد .
 - ب - ودائع استثمارية .
 - ج - مضاربة بين المكتتب والمصدر .

- س٢٢ : الشركاء الموصون في شركة التوصية بالأسهم :
- أ - أصحاب عمل ومسئوليتهم غير محدودة .
 - ب - أصحاب مال ومسئوليتهم محدودة .
 - ج - أصحاب عمل ومسئوليتهم محدودة .

- س٢٣ : كل شريك في المشاركة المتناقصة يتحمل مايتعلق بمصروفات التأمين والصيانة على حسب نسبة الشراكة :
- أ - العبارة صحيحة .
 - ب - العبارة خاطئة .

- س٢٤ : البنوك المتخصصة :

- أ - ليست مما يمنح الائتمان .
- ب - تمنح الائتمان عبر البيع بالتقسيط .
- ج - تمنح الائتمان عبر قروض بلا فوائد .

- س٢٥ : التأمين التعاوني من عقود التبرع التي يقصد بها التعاون على تفتيت الأخطار :
- أ - العبارة صحيحة .
 - ب - العبارة خاطئة .

- س٢٦ : تعريف الشركة في النظام السعودي للشركات " عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بحيث يساهم كل منهم بمشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة :
- أ - شركة الملك وشركة العقود .
 - ب - شركة الملك فقط .
 - ج - شركة العقود فقط .

س٢٧ : شركة العقود هي الشركة التي تتم بطريق التعاقد بين أطرافها :

أ - العبرة صحيحة ب - العبارة خاطئة .

س ٢٨ : شركة الجبر هي :

أ - الشركة التي يجبر الشريك على عقدها .

ب - هي التي يجبر الشريك على الشراء .

ج - هي التي تحصل بغير فعل الشركاء كالإرث .

د - جميع ما ذكر .

س٢٩ : تتعقد الشركة بـ :

أ - الإيجاب والقبول المعبر عن إرادة الطرفين بالاتفاق .

ب - بالشهادة على العقد .

ج - بتوثيق العقد .

د - جميع ما ذكر .

س ٣٠ : من شروط شركة العنان :

أ - كون المالكين معلومين .

ب - حضور المالكين فلا تصح على مال غائب ولا ما على الذمة .

ج - جميع ما ذكر .

س ٣١ : من سبق على شي من المباحات وحازه ملكه :

أ - العبرة صحيحة ب - العبارة خاطئة .

س٣٢ : تسمى شركة الوجوه بشركة الذمم لأن :

أ - الشركاء يشتركون المال مؤجلاً في ذممهم .

ب - الشركاء لا يسددون ثمن ما يشتركون .

ج - الشركاء متضامنون بذممهم .

د - جميع ما ذكر .

س٣٣ : ليس لشركة لأعمال رأس مال نقدي لأن :

أ - محل المشاركة هو العمل .

ب - محل المشاركة هو الاحتطاب .

ج - محل المشاركة هو المال .

د - جميع ما ذكر .

س٣٤ : أركان المضاربة :

أ - رب المال والمضارب والمال والعمل والصيغة التي تتعقد بها المضاربة .

ب - رب المال والعامل والمضارب والعمل والصيغة .

ج - العامل والمتجر والمال والعمل والصيغة .

د - جميع ما ذكر .

س٣٥ : حكم عقد المضاربة من حيث لزوم العقد أو جوازه :

أ - جائز مطلقاً ويحق لأي من الطرفين فسخه .

ب - لازم مطلقاً ولا يحق لأي من الطرفين فسخه .

ج - جائز ويحق لأي من الطرفين فسخه إلا في حالتين الأولى : إذا شرع المضارب في العمل فتصبح المضاربة لازمة إلى حين التنضيق الحقيقي أو الحكمي والثانية : إذا اتفق الطرفان على توقيت المضاربة فليس لأحدهما إنهاؤها قبل نهاية الوقت إلا باتفاق الطرفين .

س٣٦ : شركات الأموال :

أ - ينظر فيها للمال المدفوع لا إلى شخصية الشريك مثل شركة المساهمة .

ب - تكون المسئولية فيها غير محدودة .

ج - لا بد أن يكون المدفوع فيها من النقد .

س٣٧ : تنمية النقود شرعاً :

أ - تنمى النقود بإضافة العمل إليها بالتجارة بالسلع .

ب - تنمى النقود بإجارتها ممن ينميها .

ج - تنمى النقود بإقراضها وأخذ الفوائد على ذلك .

د - جميع ما ذكر .

س٣٨ : من خصائص شركة المساهمة :

أ - أن رأس المال يقسم إلى أسهم متساوية .

ب - أن هذه الأسهم قابلة للتداول بالبيع والشراء ونحوه .

ج - تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة عن ذمم الشركاء من حين الإشهار الرسمي لها .

د - جميع ما ذكر .

- س ٣٩ : المتعاملون مع الناس في شركة المحاصة هو أحد الشركاء وهو الملزم أمامهم بصفته الشخصية :
- أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .
- س ٤٠ : تعد الشركة ذات المسؤولية المحدودة :
- أ - مزيج من شركة التضامن وشركة التوصية بالأسهم .
 ب - مزيج من شركة التضامن وشركة المحاصة .
 ج - مزيج من شركة التضامن والشركة المساهمة .
- س ٤١ : تتنوع الشركة إلى :
- أ - نوع واحد فقط وهو شركة الملك .
 ب - نوعين فقط وهما شركة الملك والإباحة .
 ج - ثلاثة أنواع وهي شركة الملك والإباحة والعقد .
- س ٤٢ : من مجال نشاط التمويل :
- أ - التمويل العقاري .
 ب - تمويل الأصول الإنتاجية .
 ج - تمويل نشاط المنشآت الصغيرة والمتوسطة .
 د - جميع ما ذكر .
- س ٤٣ : يقسم التأمين من حيث شكله إلى :
- أ - التأمين التجاري والتأمين التعاوني .
 ب - التأمين التجاري والتأمين الصحي .
 ج - التأمين التجاري والتأمين على الحياة .
- س ٤٤ : للشركاء المتضامنين في شركة التوصية في الأسهم :
- أ - حق إدارة الشركة .
 ب - حق أسم الشركة .
 ج - أوب .
- س ٤٥ : كل الهيئات والمجامع الفقهية واللقاءات العلمية التي تناولت التأمين :
- أ - أفتت بجواز التأمين التعاوني والتجاري .
 ب - أفتت بجواز التأمين التجاري .
 ج - أفتت بجواز التأمين التعاوني .
- س ٤٦ : الإشراف والرقابة الفنية على أعمال التأمين من اختصاص :
- أ - مؤسسة النقد .
 ب - وزارة التجارة .
 ج - هيئة السوق المالية .
- س ٤٧ : شركة الأيدان أو شركة الأعمال هي اتفاق اثنين فأكثر على تقبل الأعمال البدنية مع تحديد نسب الأرباح حسب الاتفاق :
- أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .
- س ٤٨ : يمكن تعريف شركة الأيدان هي أن يشترك اثنان فأكثر فيما يصغان بأيديهم :
- أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .
- س ٤٩ : يمكن تعريف شركة الأيدان هو أن يشترك اثنان بماليهما على حسب الاتفاق :
- أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .
- س ٥٠ : محل المشاركة في شركة الأيدان هو :
- أ - المال . ب - العمل . ج - المال والعمل .
- س ٥١ : على الرأي الراجح تصح شركة الأعمال :
- أ - اختلاف الصنائع . ب - اتحاد الصنائع . ج - جميع ما ذكر .
- س ٥٢ : من شروط صحة المضاربة :
- أ - أن يكون رأس المال معلوماً .
 ب - أن يكون رأس المال حاضراً في مجلس العقد .
 ج - جميع ما ذكر .
- س ٥٣ : تكيف شركة المحاصة بأنها :
- أ - شركة العنان . ب - شركة مضاربة .
 ج - قد تكيف بين شركة العنان وشركة مضاربة .

س ٥٤ : من خصائص شركة المحاصة أنها شركة مستترة ،، ما مدى صحة العبارة :
أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .

س ٥٥ : المضارب أمين ووكيل وأجير وشريك ما مدى صحة العبارة :
أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .

س ٥٦ : شركات المعاصرة كلها شركات :
أ - ذات مسئولية محدودة .
ب - ذات مسئولية غير محدودة .
ج - منها ذات مسئولية محدودة وغير محدودة .

س ٥٧ : تتكون شركة التوصية البسيطة من المتضامنون والمسئولية المحدودة من الموصون والمسئولية غير محدودة ما مدى صحة العبارة :
أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .

س ٥٨ : القيمة الأسمية للسهم هي :
أ - القيمة التي تحدد للسهم عند تأسيس الشركة .
ب - قيمة السهم في سوق العرض والطلب .
ج - القيمة التي تحدد للسهم عند التغطية .

س ٥٩ : المعقود عليه في شركة المضاربة هو :
أ - المال . ب - العمل . ج - المال والعمل معاً .

س ٦٠ : حكم عقد المضاربة من حيث لزوم العقد أو جوازه
أ - جائز مطلقاً ويحق لأي من الطرفين فسخه .
ب - جائز ويحق لأي من الطرفين فسخه إلا في حالتين : إذا شرع المضارب في العمل وإذا اتفق الطرفين على توقيت المضاربة في زمن .
ج - لازم مطلقاً ولا يحل لأي من الطرفين فسخه .

س ٦١ : في شركة الأموال ينظر إلى : (مكرر)
أ - المال المدفوع لا إلى شخصية الشريك .
ب - تكون المسئولية فيها غير محدودة .
ج - لا بد أن يكون المال المدفوع من النقد .

س ٦٢ : من خصائص شركة المساهمة
أ - أن أسهمها قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية .
ب - أنها لا تتمتع بشخصية معنوية .
ج - أن رأس المال فيها يقسم إلى أسهم مختلفة القيمة .

س ٦٣ : من خصائص شركة المساهمة :
أ - أن أسهمها قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية .
ب - أنها تتمتع بشخصية معنوية .
ج - أن رأس المال فيها يقسم إلى أسهم متساوية القيمة .
د - جميع ما ذكر صحيح .

س ٦٤ : المسئولية في شركة المساهمة تكون :
أ - محدودة .
ب - تضامنية .
ج - غير محدودة .

س ٦٥ : في شركة المساهمة
أ - تجمع الشركة بين شركاء موصون وشركاء متضامنون .
ب - تجمع بين مؤسسين ومكتسبين .
ج - الشركاء فيها مؤسسون فقط .

س ٦٦ : الأوراق المالية التي تصدرها شركة المساهمة :
أ - ثلاثة أنواع .
ب - نوعان فقط .
ج - نوع واحد فقط .

س ٦٧ : الأسهم في شركات المساهمة تعادل الحصص في شركات الأشخاص .. ما مدى صحة هذه العبارة :
أ - العبارة صحيحة . ب - العبارة خاطئة .

س٦٨ : الثمن في شركة المساهمة

- أ - له قيم متعددة .
- ب - له قيمة واحدة فقط .
- ج - له قيمتان فقط .

س٦٩ : الأسهم في الشركات المساهمة :

- أ - نوع واحد فقط .
- ب - أنواع متعددة باعتباريات مختلفة .
- ج - ليس مما سبق .

س٧٠ : الأسهم الاسمية

- أ - هي التي يكتب عليها الانتقال الثاني من شخص لآخر .
- ب - هي السندات .
- ج - هي التي تحمل أسم مالكيها .

س٧١ : الأسهم الممتازة ...

- أ - هي التي يمنح صاحبها ربحاً محدداً كل عام .
- ب - هي التي يكون لصاحبها حق الأولوية في الأرباح .
- ج - هي التي يكون لحاملها حق الأولوية في الأرباح وحق الحصول على حصة السهم من ممتلكات الشركة قبل حملة الأسهم العادية .

س٧٢ : السند يمثل دوراً على الشركة :

- أ - العبارة صحيحة .
- ب - العبارة خاطئة .

س٧٣ : حامل السند يحصل على :

- أ - فائدة سنوية ثابتة .
- ب - ربح .
- ج - لا يستحق ربح ولا فائدة .

س٧٤ : السند في الشركة :

- أ - دين على الشركة .
- ب - فائدة سنوية ثابتة .
- ج - غير قابل للتداول .
- د - جميع ما سبق صحيح .

س٧٥ :

السند في الشركة :

- أ - قرض بدون فائدة .
- ب - فائدة سنوية بنسبة محددة ١٠% .
- ج - قابل لتداول .
- د - ليس مما سبق صحيح .

س٧٦ : حكم السندات في الشريعة الإسلامية :

- أ - مباح .
- ب - جائز بحدود .
- ج - محرم .
- د - ليس مما سبق صحيح .

س٧٧ : شركة التوصية بالأسهم تتكون من نوعين الشركاء :

- أ - شركاء موصون مسئوليتهم محدودة .
- ب - شركاء متضامنون مسئوليتهم غير محدودة .
- ج - شركاء موصون ومتضامنون فقط .
- د - أ و ب .

س٧٨ : شركة التوصية بالأسهم شركة أموال :

- أ - العبارة صحيحة .
- ب - العبارة خاطئة .

س٧٩ : شركة التوصية هي شركة أشخاص :

- أ - العبارة صحيحة .
- ب - العبارة خاطئة .

س٨٠ : شركة المحاصة من أكثر الشركات انتشاراً لأنها :

- أ - قليلة التكاليف .
- ب - سهلة الإدارة .
- ج - سهلة الانعقاد .
- د - جميع ما ذكر .

س ٨١ : شركة المحاصة تمتاز بأنها :

أ - أنها شركة أشخاص .

ب - بأنها مستترة .

ج - أنها تتمتع بشخصية اعتدالية .

د - أوب .

س ٨٢ : الشركة ذات المسؤولية المحدودة تجمع بين مزايا شركات الأشخاص وشركات الأموال :

أ - العبارة صحيحة .

ب - العبارة خاطئة .

س ٨٣ : السبب في تكوين الشركة ذات المسؤولية المحدودة :

أ - الهروب من إجراءات إنشاء شركة المساهمة .

ب - الهروب مما تقتضيه الشركات التضامنية من المسؤولية غير المحدودة .

ج - أوب .

د - ليس مما سبق .

دعواتي لكم بالتوفيق والنجاح في الدارين

مشعل محمد أبا الخيل

www.alimam.cc

أجوبة الاختبار الفصلي لطلاب الانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي 1431-1432

اسم:

رقم السجل المدني:

أجب عن جميع الأسئلة الآتية باختيار إجابة واحدة فقط:

(1) تعريف الشركة في النظام السعودي للشركات "عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة" هذا الت
(أ) شركة الملك وشركة العقود | (ب) شركة الملك فقط (ب) شركة العقود فقط

(2) شركة العقود هي الشركة التي تتم بطريق التعاقد بين أطرافها:
(أ) العبارة صحيحة (ب) العبارة خاطئة

(3) شركة الجبر هي:
(أ) التي يجبر الشريك على عقدها (ب) هي التي يجبر فيها الشريك على الشراء
(أ) هي التي تحصل بغير فعل الشركاء كالإرث (د) جميع ما ذكر

(4) تتعقد الشركة ب:
(أ) الإيجاب والقبول المعبر عن إرادة الطرفين بالاتفاق على إنشائها
(ب) بالشهادة على العقد
(ج) بتوثيق العقد
(د) جميع ما ذكر

() من شروط شركة العنان :
(أ) كون المالكين معلومين وعليه فلا تصح بالمجهول
(ب) حضور المالكين فلا تصح على مال غائب ولا ما على في الذمة
(د) جميع ما ذكر

() من سبق إلى شيء من المباحات وحازه ملكه:
(أ) العبارة صحيحة (ب) العبارة خاطئة

() تسمى شركة الوجود بشركة الذمم لأن:
(أ) الشركاء فيها يشتركون المال مؤجلاً بدمهم
(ب) الشركاء لا يسددون ثمن ما يشترونه
(ج) الشركاء متضامنون بدمهم (د) جميع ما ذكر

() ليس لشركة الأعمال رأس مال نقدي لأن:
(أ) محل المشاركة فيها هو العمل
(ب) محل المشاركة فيها هو المال
(د) جميع ما ذكر

أركان المضاربة:

(أ) رب المال والمضارب والمال والعمل، والصيغة التي تنعقد بها المضاربة
(ب) رب المال والعامل والمضارب والعمل والصيغة
(ج) العامل والمتجر والمال والعمل والصيغة
(د) جميع ما ذكر

حكم عقد المضاربة من حيث لزوم العقد أو جوازه:

(أ) جائز مطلقاً ويحق لأي من الطرفين فسخه
(ب) لازم مطلقاً ولا يحل لأي من الطرفين فسخه
(ج) جائز يحق لأي من الطرفين فسخه إلا في حالتين: الأولى: إذا شرع المضارب في العمل فنصبح المضاربة لازم
بيض الحقيقي أو الحكمي، الثانية: إذا اتفق الطرفان على توقيت المضاربة فليس لأحدهما إنهاؤها قبل نهاية الوقت
بين

س(11) نفقة المضارب في السفر : (ب) ليس للمضارب النفقة في السفر (ج) له النفقة في السفر الطويل دون السفر القصير	(ب) ليس للمضارب النفقة في السفر (ج) له النفقة في السفر الطويل دون السفر القصير
س(12) شركات الأموال : (ب) ينظر فيها للمال المدفوع لا إلى شخصية الشريك مثل شركة المساهمة (ب) تكون فيها المسؤولية غير محدودة (ج) لا بد أن يكون المال المدفوع فيها من النقد	(ب) ينظر فيها للمال المدفوع لا إلى شخصية الشريك مثل شركة المساهمة (ب) تكون فيها المسؤولية غير محدودة (ج) لا بد أن يكون المال المدفوع فيها من النقد
س(13) تنمية النقود شرعاً: (ب) تنمي النقود بإضافة العمل إليها بالتجارة بالسلع (ج) تنمي النقود بإقراضها وأخذ الفوائد على ذلك	(ب) تنمي النقود بإضافة العمل إليها بالتجارة بالسلع (ج) تنمي النقود بإقراضها وأخذ الفوائد على ذلك
س(14) من خصائص شركة المساهمة: (أ) أن رأس المال يقسم إلى أسهم متساوية القيمة (ب) أن هذه الأسهم قابلة للتداول بالبيع والشراء ونحوه (ج) تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة عن ذمم الشركاء من حين الإشهار الرسمي لها (د) جميع ما ذكر	(أ) أن رأس المال يقسم إلى أسهم متساوية القيمة (ب) أن هذه الأسهم قابلة للتداول بالبيع والشراء ونحوه (ج) تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة عن ذمم الشركاء من حين الإشهار الرسمي لها (د) جميع ما ذكر
س(15) الشركاء الموصون في شركة التوصية بالأسهم: (أ) أصحاب مال ومسؤوليتهم غير محدودة (ب) أصحاب عمل ومسؤوليتهم محدودة	(أ) أصحاب مال ومسؤوليتهم غير محدودة (ب) أصحاب عمل ومسؤوليتهم محدودة
س(16) المتعامل مع الناس في شركة المحاصة هو أحد الشركاء، وهو الملتزم أمامهم بصفته الشخصية: (ب) العبارة خاطئة	(ب) العبارة خاطئة
س(17) تعد الشركة ذات المسؤولية المحدودة: (أ) مزيج من شركة التضامن وشركة التوصية بالأسهم (ب) مزيج من شركة التضامن والشركة المساهمة	(أ) مزيج من شركة التضامن وشركة التوصية بالأسهم (ب) مزيج من شركة التضامن والشركة المساهمة
س(18) تتنوع الشركة إلى: (أ) نوع واحد فقط وهو شركة الملك (ب) نوعين فقط وهما شركة الملك وشركة	(أ) نوع واحد فقط وهو شركة الملك (ب) نوعين فقط وهما شركة الملك وشركة
س(19) من مجال نشاط التمويل : (أ) التمويل العقاري (ب) تمويل الأصول الإنتاجية (ج) تمويل نشاط المنشآت الصغيرة والمتوسطة	(أ) التمويل العقاري (ب) تمويل الأصول الإنتاجية (ج) تمويل نشاط المنشآت الصغيرة والمتوسطة
س(20) يقسم التأمين من حيث شكله إلى : (أ) التأمين التجاري والتأمين التعاوني (ب) التأمين التجاري والتأمين الصحي (ج) التأمين التجاري والتأمين على الحياة	(أ) التأمين التجاري والتأمين التعاوني (ب) التأمين التجاري والتأمين الصحي (ج) التأمين التجاري والتأمين على الحياة
س(21) للشركاء المتضامنين في شركة التوصية بالأسهم: (أ) حق إدارة الشركة (ب) حق اسم الشركة (ج) جميع ما ذكر	(أ) حق إدارة الشركة (ب) حق اسم الشركة (ج) جميع ما ذكر
س(22) كل الهيئات والمجامع الفقهية واللقاءات العلمية التي تناولت التأمين : (أ) أفتت بجواز التأمين التعاوني والتجاري (ب) أفتت بجواز التأمين التجاري (ج) أفتت بجواز التأمين التعاوني	(أ) أفتت بجواز التأمين التعاوني والتجاري (ب) أفتت بجواز التأمين التجاري (ج) أفتت بجواز التأمين التعاوني
س(23) الإشراف والرقابة الفنية على أعمال التأمين من اختصاص : (أ) مؤسسة النقد (ب) وزارة التجارة (ج) هيئة السوق المالية	(أ) مؤسسة النقد (ب) وزارة التجارة (ج) هيئة السوق المالية
س(24) حصص الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة: (أ) يجوز تداولها في السوق الثانوية (ب) لا تطرح للتداول أو الاكتتاب العام (ج) لا تنتقل للورثة في	(أ) يجوز تداولها في السوق الثانوية (ب) لا تطرح للتداول أو الاكتتاب العام (ج) لا تنتقل للورثة في
س(25) الصكوك أو الوثائق التي تصدرها شركة المساهمة حسب النظام : (أ) الأسهم وحصص التأسيس والسندات (ب) الأسهم فقط (ج) الأسهم والصكوك	(أ) الأسهم وحصص التأسيس والسندات (ب) الأسهم فقط (ج) الأسهم والصكوك

الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني للعام الجامعي ١٤٣١-١٤٣٢ هـ

رقم السجل العدلي:

sary666

الاسم:

يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة الآتية باختيار إجابة واحدة فقط:

من (١) شركة العقد هي : (ب) هي الشركة التي تنتقل إلى الشركاء عن طريق الإرث (ج) هي الشركة التي يتم الاشتراك فيها باكتساب المباحات.	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) الشركة التي تتم بطريق التعاقد بين أطرافها.
من (٢) المراد بشركة الإباحة: (ب) اجتماع في تصريف. (ج) اشتراك اثنين فأكثر في مشروع معين.	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) اشتراك العمة في تملك الأشياء المباحة غير المملوكة.
من (٣) من صور شركة الأملاك: (ب) الاشتراك في الوصية. (ج) جميع ما ذكر.	(أ) الاشتراك في الإرث. (ج) الاشتراك في الموهوب.
من (٤) فيما يتعلق بالربح في شركة العقد: (ب) تصح الشركة مع جهالة الربح. (ج) تصح الشركة إذا كان الربح جزءا شائعا معلوما لجميع شركاء على حسب الاتفاق.	(أ) تصح الشركة مع جهالة الربح. (ج) تصح الشركة إذا كان الربح جزءا شائعا معلوما لجميع شركاء على حسب الاتفاق.
من (٥) إذا جف لمدير الشركة نسبة من الأرباح مقابل الإدارة: (ب) تصح الشركة وتبطل هذه النسبة (ج) تصح الشركة ويعد المدير مضاربا	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) تصح الشركة ويعد المدير مضاربا
من (٦) من شروط شركة العنان: (ب) كون المالكين من العروض (ج) اختلاف الشركاء في مقدار الربح	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) كون المالكين معلومين
من (٧) يشترط لجواز الإسهام بالعروض في الشركة: (ب) كونها من المثليات. (ج) كون العروض من الآلات التي تصلح للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) كونها من المثليات.
من (٨) ليس لشركة الأعمال رأس مال نقدي : (ب) لأن محل المشاركة فيها هو المال. (ج) لأن محل المشاركة فيها هو العروض.	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) لأن محل المشاركة فيها هو العمل.
من (٩) تسمى شركة الوجود بشركة الذمم لأن: (ب) لأن الشركاء أهل ذمة (ج) الشركاء يشتركون المال موزعا بينهم	(أ) الشركاء فيها لا ذمم لهم
من (١٠) أركان شركة المضاربة : (ب) رب المال والمضارب والعمل والصيغة التي تتعد بها المضاربة. (ج) العامل والمال والصيغة والمضارب.	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) رب المال والمضارب والعمل والصيغة التي تتعد بها المضاربة.
من (١١) أي شرط يؤدي إلى قطع الاشتراك في الربح: (ب) فهو شرط باطل (ج) فلا مانع منه إذا اتفق عليه الشركاء	(أ) فهو شرط صحيح

من (١٢) من شروط الربح في شركة المضاربة : (أ) أن يكون الربح معلوما. (ب) ألا يجمع للمضارب بين الربح والأجرة. (ج) أن يكون الاتفاق بين الشركاء على نسبة شائعة من الربح. (د) جميع ما ذكر.	<input type="checkbox"/> (أ) من موجبات ضمان المضارب : (أ) مخالفة شروط المضاربة (ب) التقصير في إدارة مال المضاربة أو الإهمال في حفظها (ج) جميع ما ذكر.
من (١٤) المراد بالمضاربة المقيدة: (أ) هي التي يقيد صاحب المال المضارب فيها بالتجارة في مجال معين. (ب) هي المضاربة التي يكون المضارب فيها أميناً (ج) هي المضاربة في الأسواق.	من (١٥) حصص الشركاء في شركة التضامن : (أ) لا تطرح للاكتتاب العام ولا يجوز تداول حصص الشركاء. (ب) لا تطرح للاكتتاب العام ويجوز تداول حصص الشركاء. (ج) يجوز طرح حصص الشركاء للاكتتاب العام ويجوز تداول حصص الشركاء.
من (١٦) بعد المضارب: (أ) أميناً ووكيلاً وشريكاً (ب) أميناً ووكيلاً ولا بعد شريكاً (ج) بعد وكيلاً وشريكاً وليس أميناً	من (١٧) القيمة السوقية للسهم : (أ) هي قيمة السهم في سوق العرض والطلب. (ب) هي قيمة السهم عند تصفية الشركة. (ج) هي القيمة المسجلة في وثيقة السهم.
من (١٨) التضيض الحكمي هو تقييم الموجودات بالقيمة العادلة. (أ) العبارة صحيحة. (ب) العبارة خاطئة.	من (١٩) من خصائص شركة المساهمة: (أ) أن رأس المال فيها يقسم إلى أسهم متساوية القيمة. (ب) أن أسهمها غير قابلة للتداول. (ج) أنها تتمتع بذمة مالية غير مستقلة عن ذمم الشركاء.
من (٢٠) الزاجح هو عدم جواز إصدار ما يسمى بحصص التأسيس في شركات المساهمة. (أ) العبارة صحيحة. (ب) العبارة خاطئة.	من (٢١) تكيف السندات بأنها : (أ) قروض بفوائد (ب) ودائع استثمارية (ج) مضاربة بين المكتتب والمصدر
من (٢٢) الشركاء الموصون في شركة التوصية بالأسهم: (أ) أصحاب عمل ومسؤوليتهم غير محدودة (ب) أصحاب مال ومسؤوليتهم محدودة (ج) أصحاب عمل ومسؤوليتهم محدودة	من (٢٣) كل شريك في المشاركة المتناقصة يتحمل ما يتعلق بمصرفات التأمين والصيانة على حسب نسبة الشراكة. (أ) العبارة صحيحة. (ب) العبارة خاطئة.
من (٢٤) البنوك المتخصصة : (أ) ليست مما يمنح الائتمان. (ب) تمنح الائتمان عبر البيع بالتقسيط (ج) تمنح الائتمان عبر قروض بلا فوائد	من (٢٥) التأمين التعاوني من عقود التبرع التي يقصد بها التعاون على تفتيت الأخطار. (أ) العبارة صحيحة. (ب) العبارة خاطئة.